

خلاصة عيقات الأنوار

[171] قد رجع فدعاه فقال: كنا نؤمر بذلك فقال تأتيني على ذلك بالبينة فانطلق إلى مجلس الانصار فسألهم فقالوا: لا يشهد لك على هذا الا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بأبي سعيد الخدري فقال عمر: اخفى هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألهاني الصفق بالاسواق. يعني الخروج إلى التجارة). وقال أيضا: (حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال: كنت في مجلس من مجالس الانصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور فقال: استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت فقال: ما منعك؟ قلت استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال: لتقيمن عليه بيعة، أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبي بن كعب والله لا يقوم معك الا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم فقمتم معه، فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك، وقال ابن المبارك: أخبرني ابن عيينة حدثني يزيد عن بسر عن بن سعيد قال: سمعت أبا سعيد بهذا. قال أبو عبد الله: أراد عمر التثبت لا أن لا يجيز خبر الواحد). وقال: (حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثني عطاء عن عبيد ابن عمير قال: استأذن أبو موسى على عمر فكأنه وجده مشغولا فرجع فقال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له، فدعى له فقال: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: انا كنا نؤمر بهذا قال: فأنتي على هذا ببينة أو لافعلن بك. فانطلق إلى مجلس من الانصار فقالوا: لا يشهد الا أصغرنا (أصغرنا. ط) فقام أبو سعيد الخدري فقال: قد كنا نؤمر بهذا، فقال عمر: خفي علي هذا من أمر النبي صلى الله عليه وسلم. ألهاني الصفق بالاسواق). وقال مسلم في [الصحيح]: (حدثني أبو الطاهر أخبرني عبد الله بن وهب،